رجل بسيف أو بحجر ثم فيقتلني قال يبوء بإثمه وإثمك فيكون من أصحاب النار م) عن أبي ذر
إذا نزلت) أي الفتنة (أو وقعت) شك من الراوي (أرأيت) أي أخبرني كيف يفعل
(بحجر) هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية
ثم اختلفوا فقال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا فلا
في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصر الحق في الفتنة
لقوله تعالى (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله) وحملوا الحديث على من لم يظهر له
الحق (يبوء) أي يرجع بإثم الظالم والمظلوم قلت

٧٨١ إذا نصح العبد لسيده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين ق عن ابن عمر
لسيده) أي إذا قام بمصالحه على وجه الإخلاص

٧٨٢ إذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا وإن لم يفعلوا فخذوا
منهم حق الضيف خ عن عقبة
سببه أن راويه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم إنك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا
فما ترى فيه فقال الخبر ومن قتل حملا قال حكم القرى وطائفة على وجوبه وهو
ظاهر الأمر والجمهور على سنيته

٧٨٣ إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده
والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما ق عن أبي هريرة وجابر بن سمرة
كسرى) ملك الفرس (قيصر) ملك الروم (فلا قيصر بعده) قال النووي معناه
لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عليه السلام في حقه (مزق الله ملكه) لما مزق كتابي
وأما قيصر فانهزم من الشام ودخل أقاصي بلاده وهذا معجزة له عليه الصلاة
والسلام لوقوعها كما قال (والذي نفسي بيده لتنفقن) أي تجعل نفقة عليكم (كنوزهما)
في سبيل الله

٧٨٤ إذا انبعث أشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه
مثل أبي زمعة خ عن عبد الله بن زمعة
أي ذهب ومضى والضمير في أشقاها للأمة (انبعث لها) أي الناقة
(عارم) أي شرير (منيع في رهطه) أي يمتنع على من يريده

٧٨٥ إذا وزنتم فأرجحوا أخرجه أصحاب السنن سوى الترمذي والضياء في المختارة

عن جابر بن عبد الله
قال لما باع النبي صلى الله عليه وسلم جملا قال فوزن لي وأرجح

٧٨٦ اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه خ عن أنس
قيل هذا إذا كان الطعام من جنس واحد وأما إذا كان من أجناس فلا بأس بأن
يأكل مما يلي غيره

٧٨٧ اذكروا أنتم اسم الله وكلوا خ عن عائشة
ليس معناه أن تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان أن التسمية مستحب
عند الأكل وأنكم إن لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح أكله إذا كان الذابح
ممن يصح أكل ذبيحته حملا لحال المسلم على الصلاح

٧٨٨ اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم د ت ك هق عن ابن عمر
اذكروا أيها المؤمنون محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم جمع مسوى بفتح
الميم والواو أي لا تذكروهم إلا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والأصح
ما قيل في ذلك أن أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم

٧٨٩ أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى من حملة العرش
ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة د) في السنن (والضياء)
في المختارة (عن جابر) وهو حديث صحيح
أن أحدث) قال العلقمي أي فيه أن جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا
يحيط به ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا أن يطلعه الله تعالى على ما أراد منه
وليس لمن اطلع أن يحدث إلا بإذنه فلولا أن الله تعالى أذن للنبي
صلى الله عليه وسلم ما حدث (عن ملك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه
(عاتقه) هو مجمع العضد (مسيرة سبعمائة سنة) أي بالفرس الجواد كما في خبر
آخر فأطلنك بطوله وعظم جثته والمراد التكثير لا التحديد

٧٩٠ إذ هن فاحثن في أفواههن من التراب ق عن عائشة
يعني نساء جعفر بن أبي طالب حين أكثرن البكاء عليه قال الرجل لقد
غلبتنا يا رسول الله
فاحثن) بضم المثلثة [illegible] يقال حثا يحثو وحثى يحثي لغتان (من التراب)
وأمر عليه السلام بذلك للمبالغة في إنكار البكاء لهن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)